

منه سنة لاجل الهبة
1200
1201
1202
1203
1204
1205
1206
1207
1208
1209
1210
1211
1212
1213
1214
1215
1216
1217
1218
1219
1220
1221
1222
1223
1224
1225
1226
1227
1228
1229
1230
1231
1232
1233
1234
1235
1236
1237
1238
1239
1240
1241
1242
1243
1244
1245
1246
1247
1248
1249
1250
1251
1252
1253
1254
1255
1256
1257
1258
1259
1260
1261
1262
1263
1264
1265
1266
1267
1268
1269
1270
1271
1272
1273
1274
1275
1276
1277
1278
1279
1280
1281
1282
1283
1284
1285
1286
1287
1288
1289
1290
1291
1292
1293
1294
1295
1296
1297
1298
1299
1300

فان لم يتبق بالاشياء وترقب التمتع والله اعلم **بيلاذان**
الاذان سنة للصلوة ونحوها وصفت الاذان ان
يقول الله اكبر الله اكبر الى اخره ولا ترجع فيه ويؤدى اذا ن
الجوبعد الفلاح الصلوة من ثمينين والافان
شكر الاذان ان اول من يؤدى فيها بعد الفلاح قرأتم الصلوة
مرتين ويترتب في الاذان ويجوز في اوقات ويستعمل بها
القبله واذا يلج الى الصلوة والالفاح حوز وجه عينا وشهاد
حوز وجه يؤذن للقبول وتلهم فان فانت صلاتك ان لا يؤتى و
كان غير في الثانية ان شاذن واقا وان اشأ اخبره اوقا
ويشأن يؤذن ويقدم عا طرفة فان اذن على في الوضوء او يؤذن
لا يؤذن وهو جوب ولا يؤذن لصلي قبل حوز وجه
بيلاذان
الذات سنة لها يجب على المصلي ان يقدم الكفاية بين الاحداث
وان المصلي يشطوط بعد الصلوة حلاصه
والجكاس على ما فهمنا ويسرع عودته والعودة من الرجل ساء
تحت السر الى البيت من العودة وبدن المراه اخر كليا عودته
او رجها وانها وتدرها وما كان عودته من الرجل ربه عودته
السرا الى المسجد من
ان يكون في الصلاة
شما فانها في الصلاة
بيلاذان سنة لها يجب
على المصلي ان يقدم الكفاية
بين الاحداث وان المصلي
يشطوط بعد الصلوة حلاصه
والجكاس على ما فهمنا
ويسرع عودته والعودة
من الرجل ساء تحت السر
الى البيت من العودة
وبدن المراه اخر كليا
عودته

عودا من اوسط وبطنها وظهرها عورة وكسوك ذلك من يدها
ليس بعورة وهو يجر ما بين يديه التجر من صلبها ولم بعد الصلاة
ومن لم يجد ثوبا عن بائنا فاعدا يؤدى باركوع والسجود فان صلى
فان اجراءه واوون افضل وينوي للصلاة للبر يجره فيها يشبهه وهو القعود في مكان اود من كسها العورة من
لا يكون ولا يترافو وانها في صلبها فانما وحده والا ان نار كان ناعى وجه القصاد ان
لا يفسر بينها وبين التجر يهد ويستقبل القبلة اذ ان ينحى خالفا
يصل الى الكعبة فورا فان اشتبهت عليه القبلة واليسل بحضرته
من يسأل عنها اجتهد وصلى فان علم انه خطأ بعد صلاته
اعادة عليه وان علم ذلك وهو في الصلوة استدار الى القبلة
من لا يفعلها اعدوا ليلتهم نحو القبلة وهم والصلوة حلاصه
بيلاذان سنة لها يجب على المصلي ان يقدم الكفاية بين الاحداث وان المصلي يشطوط بعد الصلوة حلاصه
والجكاس على ما فهمنا ويسرع عودته والعودة من الرجل ساء تحت السر الى البيت من العودة وبدن المراه اخر كليا عودته
او رجها وانها وتدرها وما كان عودته من الرجل ربه عودته
السرا الى المسجد من ان يكون في الصلاة شما فانها في الصلاة بيلاذان سنة لها يجب على المصلي ان يقدم الكفاية بين الاحداث وان المصلي يشطوط بعد الصلوة حلاصه والجكاس على ما فهمنا ويسرع عودته والعودة من الرجل ساء تحت السر الى البيت من العودة وبدن المراه اخر كليا عودته

فان لم يتبق بالاشياء وترقب التمتع والله اعلم **بيلاذان**
الاذان سنة للصلوة ونحوها وصفت الاذان ان
يقول الله اكبر الله اكبر الى اخره ولا ترجع فيه ويؤدى اذا ن
الجوبعد الفلاح الصلوة من ثمينين والافان
شكر الاذان ان اول من يؤدى فيها بعد الفلاح قرأتم الصلوة
مرتين ويترتب في الاذان ويجوز في اوقات ويستعمل بها
القبله واذا يلج الى الصلوة والالفاح حوز وجه عينا وشهاد
حوز وجه يؤذن للقبول وتلهم فان فانت صلاتك ان لا يؤتى و
كان غير في الثانية ان شاذن واقا وان اشأ اخبره اوقا
ويشأن يؤذن ويقدم عا طرفة فان اذن على في الوضوء او يؤذن
لا يؤذن وهو جوب ولا يؤذن لصلي قبل حوز وجه
بيلاذان
الذات سنة لها يجب على المصلي ان يقدم الكفاية بين الاحداث
وان المصلي يشطوط بعد الصلوة حلاصه
والجكاس على ما فهمنا ويسرع عودته والعودة من الرجل ساء
تحت السر الى البيت من العودة وبدن المراه اخر كليا عودته
او رجها وانها وتدرها وما كان عودته من الرجل ربه عودته
السرا الى المسجد من ان يكون في الصلاة شما فانها في الصلاة بيلاذان سنة لها يجب على المصلي ان يقدم الكفاية بين الاحداث وان المصلي يشطوط بعد الصلوة حلاصه والجكاس على ما فهمنا ويسرع عودته والعودة من الرجل ساء تحت السر الى البيت من العودة وبدن المراه اخر كليا عودته

منه سنة لاجل الهبة
1200
1201
1202
1203
1204
1205
1206
1207
1208
1209
1210
1211
1212
1213
1214
1215
1216
1217
1218
1219
1220
1221
1222
1223
1224
1225
1226
1227
1228
1229
1230
1231
1232
1233
1234
1235
1236
1237
1238
1239
1240
1241
1242
1243
1244
1245
1246
1247
1248
1249
1250
1251
1252
1253
1254
1255
1256
1257
1258
1259
1260
1261
1262
1263
1264
1265
1266
1267
1268
1269
1270
1271
1272
1273
1274
1275
1276
1277
1278
1279
1280
1281
1282
1283
1284
1285
1286
1287
1288
1289
1290
1291
1292
1293
1294
1295
1296
1297
1298
1299
1300